

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتاوى قبل الدرس _ ليلة الخميس 10 ربيع الآخر 1447 هجرية

السؤال الأول:

قمت لصلاة الفجر لكن جاءني شكٌ هل احتلّمت وأنا نائم، ولكني لم أجد أي أثر يدل على الاحتلام؛ فاكْتَفَيْتُ بالوضوء ولم أغتسل، ثم بعد ذلك بوقت طويل تذكّرت وتيقّنت أنني فعلاً احتلّمت، فهل عَلَيَّ إعادة الصلاة

السؤال الثاني:

هل يجوز للوالد أن ينظر مع ابنه النظرة الشرعية؟! ويتحرى لولده المرأة الصالحة

السؤال الثالث:

ما حكم تسمية الولد الغيث

السؤال الرابع:

رجل تزوج بالثانية هل يشترط لزوجه الأولى نفس مهر الثانية؟ نرجو التوضيح، وإذا كان البيت ملكا للأولى، هل له أن يأتي بالثانية في نفس البيت من غير رضا الأولى

السؤال الخامس:

تزوجت امرأة عاهية وذكرت لها أَنَّ الصور حرام وحرها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالت: الله يصيبه _
الله صلاحي للرسول عليه وعلى آله وسلم
أمه _ تعني خربت لها، ألم تطلتي عليه الطليل: والله يالهيه ويلعن
وسلم فما الحكم الشرعي في هذه
لزوجها؟ هل يبقى معها أو يفارقها؟ علما أَنَّ سنها لا يتجاوز الخامسة عشرة
وعندها طيش كثير

السؤال السادس:

من ألفا ثلاثون قيمته ديناً رجل تدينت
بلاطة، وكانت
حرب والعملة كانت تسقط كل يوم، ثم عندها هدأت الأوضاع أردت أن أعيد له
الدين، فقال لي نحن اتفقنا على أَنَّ سداد الدين يكون بالدولار، وأنا لا أذكر هذا
الاتفاق والرجل عندي صدوق ونحن لم نوقع هذا الدين في

السؤال: هل إذا
أعد
يكون
وإن كان ربا وهو لا يقبل مني غيره، فهل عليَّ إثم إذا لم أعطه إياه؟ وماذا أصنع
بماله إن لم يقبل مني سوى الدولار إن كان

ليلة الخميس 10 ربيع الآخر 1447 هجرية

